

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٥٩ لسنة ٢٠١٤

بتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم ٦٣ لسنة ١٩٥٩

المعدل بالقرار رقم ١٠٠٣٣ لسنة ١٩٩٩

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٥٩ بشأن جوازات السفر :

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ بشأن هيئة الشرطة وتعديلاته :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٣ لسنة ١٩٥٩ المعدل بالقرار الوزاري رقم ١٠٠٣٣ لسنة ١٩٩٩

بشأن تنفيذ بعض أحكام القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٥٩ بشأن جوازات السفر وتعديلاته :

وعلى كتاب وزير الخارجية رقم (٢٨) المؤرخ ٢٠١٤/١/٢ بشأن اقتراح تعديل

بعض أحكام القرار الوزاري رقم ٦٣ لسنة ١٩٥٩ المعدل بالقرار رقم ١٠٠٣٣ لسنة ١٩٩٩ :

قرر :

(المادة الأولى)

يضاف بند جديد إلى المادة الثانية من القرار الوزاري رقم ٦٣ لسنة ١٩٥٩

المعدل بالقرار رقم ١٠٠٣٣ لسنة ١٩٩٩ المشار إليه ، يكون نصه الآتي :

٣٥ - رئيس مفوضية الاتحاد الإفريقي ، نائب رئيس مفوضية الاتحاد الإفريقي ،
مفوضى الاتحاد الإفريقي ، المتعين بجنسية جمهورية مصر العربية خلال فترة شغفهم
المنصب فقط .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٤/١/١٦

وزير الداخلية
محمد إبراهيم

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / سعد حمدان حسين

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٤

٢٥٣٨٧ - ٢٠١٣ س ١٥٥٦